دار الإفتاء المصرية

الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

GENERAL SECRETARIAT FOR FATWA AUTHORITIES WORLDWIDE

بحوث مؤتمر الأمانة العامة

لدور وهيئات الإفتاء في العالم

تحت عنوان

دور الفتوى في استقرار المجتمعات

٢٦-٢٨ محرم ١٤٣٩ هـ   ١٧-١٩ أكتوبر ٢٠١٧ م

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الإفتاء وتحقيق السلم المجتمعي

أ.د/ عباس شومان

وكيل الأزهر

الحمدُ للهِ رب العالَمينَ، والصلاةُ والسلامُ على سيدِنا محمدٍ، وعلى آلِهِ وصَحبِهِ أجمعينَ، وبعدُ:

فإن الإفتاء أحد أهم الوسائل لنشر وتبليغ الأحكام الشرعية التي تنضبط بها حركة الحياة، ذلك أن الفتوى في طبيعتها وأصلها ما هي إلا بيان لحكم الله في الواقع، فهي بذلك قيام بأمر نسبه الله عز وجل لنفسه، قال تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٧]. فكما يظهر من النص القرآني السابق أن الله تعالى تولى بنفسه الإفتاء وبيان الأحكام، وكذلك تولى الإفتاء نبينا صلى الله عليه وسلم فكان المسلمون يسألونه صلى الله عليه وسلم ويفتيهم، ثم تولاها العلماء الذين هم ورثة الأنبياء بعد الرسول صلى الله عليه وسلم.

ولما كانت الفتوى بمثابة إخبار عن الله سبحانه وتعالى، أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم، بأن أمرًا ما يحل أو يحرُم فقد عظمَ رب العالمين أمرها، وجعل إطلاق الأحكام بالحل والحرمة دون دليل أو برهان من الكذب على الله تعالى، قال سبحانه: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ١١٦ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٦ – ١١٧].

وهذه الآية تتناول بعموم لفظها فُتْيَا من أفتى بخلاف ما في كتاب الله أو في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وأنزل الله تعالى الذين يفتون دون دليل، وَيَتَقَوَّلُونَ دون علم، ويتجرؤون على الأحكام دون بينة أنزلهم بجوار أكبر فِرْيَة، وأعظم جُرْم، وهو أن يشرك الإنسان مع ربه أحدًا، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وشدد النبي صلى الله عليه وسلم في أمر الفُتْيَا، فقال رَسُولُ اللهِ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ: ((مَنْ قَالَ عَلَي مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ، وَمَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ فَقَدْ خَانَهُ، وَمَنْ أَفْتَى فُتْيَا بِغَيْرِ تَثَبتٍ فَإِن إِثْمَهَا عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ)) ([1]).

فمنصب الإفتاء من أَجَل المواقع، فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته، وأن يتأهب له أُهْبَتَهُ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه. يقول ابن القيم: "وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا يُنْكَر فضله ولا يُجْهَل قدره وهو من أعلى المراتب السنِيات فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات ([2])".

موقف أهل العلم السابقين من الفتوى:

لما كانت الفتوى بهذه المكانة والمنزلة فقد توقف كثير من أهل الفضل والعلم عن الإفتاء، وعلى رأس هؤلاء سيد النبيين والمفتين رسولنا صلى الله عليه وسلم فقد كان نبينا عليه الصلاة والسلام إن سئل عن شيء لا يعلمه قال: ((لا أدري))، ومن ذلك: ((أَن رَجُلًا أَتَى النبِي صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَي الْبُلْدَانِ شَر؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا أَدْرِي، فَلَما أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السلَامُ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، أَي الْبُلْدَانِ شَر؟ قَالَ: لَا أَدْرِي حَتى أَسْأَلَ رَبِي عَز وَجَل. فَانْطَلَقَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السلَامُ، ثُم مَكَثَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَمْكُثَ، ثُم جَاءَ، فَقَالَ: يَا مُحَمدُ، إِنكَ سَأَلْتَنِي أَي الْبُلْدَانِ شَر، فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي، وَإِنِي سَأَلْتُ رَبِي عَز وَجَل: أَي الْبُلْدَانِ شَر؟ فَقَالَ: أَسْوَاقُهَا)) ([٣]).

وقد سار الصحابة من بعد النبي عليه الصلاة والسلام على منهجه، والذين خلفَهم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاتِهِ زمرةٌ صالحةٌ مؤمنة، قامَتْ على أمرِ الدين والشريعة؛ دعوة وجهادًا وتعليمًا، ولم تَأْلُ جهدًا في أي مجالٍ من المجالات إلا برزت فيه وظهَرَتْ، فالصحابة رضي الله عنهم هم أعلمُ الناس بالحلال والحرام بعد النبي صلى الله عليه وسلم، وهم أتقى الخلقِ وأخشاهم لله تعالى، وأحرصُهم على تعليم الناس ما يحبه اللهُ ويرضاه، ائتمنهم على دينِهِ وشرعِهِ، فكما أنهم سادةُ الأمة وأئمتُها وقادتُها فهم ساداتُ المفتين والعلماء المتقين، ورغم علو كعبهم في العلم إلا أنهم كانوا يهابون الفتوى؛ لأنهم يعلمون أن الفتوى توقيع عن الله تعالى، وقد نقلت لنا الكتب حالهم إزاء هذه القضية.

فهذا ابن عمر رضي الله عنهما وهو من أفقه الصحابة بدين الله سئل عن شيء فقال: أتريدون أن تجعلوا ظهورنا جسورًا لكم في جهنم أن تقولوا أفتانا ابن عمر بهذا؟ ([٤])

وسأله أعرابي ذات مرة: أترث العمة؟ فقال ابن عمر: لا أدري، قال: أنت لا تدري؟ قال: نعم اذهب إلى العلماء فاسألهم. فلما أدبر الرجل قبَّل ابن عمر يده فقال: نِعْمَ ما قال أبو عبد الرحمن؛ سئل عن ما لا يدري، فقال لا أدري ([5]).

ولم يتوقف الأمر عند ابن عمر وحده وإنما كان جمهور كبير من الصحابة يتهيبون الفتوى في ورع حقيقي، يقول البراء بن عازب رضي الله عنه: "لقد رأيت ثلاثمائة من أهل بدر ما منهم من أحد إلا وهو يحب أن يكفيه صاحبه الفتوى ([6])".

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله: "أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسْأَل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول"، وفي رواية: "ما منهم من أحد يحدِّث بحديث إلا ود أخاه كفاه إياه، ولا يُسْتَفْتَى عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه الفتيا ([7])".

ومن هذا تعجب من جرأة بعض الناس على الفتوى دون أن يحقق المسألة أو يحررها، وقد يصدق في حال هؤلاء المتعجلين المتصدرين للفتوى بلا علم يؤهلهم لها ما جاء عن الشعبي والحسن وأبي حصين رحمهم الله أنهم قالوا: "إن أحدكم ليفتي في المسألة لو وَرَدَتْ على عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر([8])".

إن الواقع الذي تشهده البلاد من تصدر رجال بل تيارات تنظر لفتاوى توجد انقسامات بغيضة بين أبناء الوطن الواحد، وتُؤَصل لثقافة الكراهية والعنف والتطرف، وتؤكد فكر الإقصاء والمفاصلة، فإن هذا من المبكي، ولقد بكى السابقون لمثل هذه الأحوال، فقد دَخَلَ رجل عَلَى رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الرحْمَنِ، فَوَجَدَهُ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ وَارْتَاعَ لِبُكَائِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَمُصِيبَةٌ دَخَلَتْ عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: لا، وَلَكِنِ اسْتُفْتِيَ مَنْ لا عِلْمَ لَهُ وَظَهَرَ فِي الإِسْلامِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قَالَ رَبِيعَةُ: وَلَبَعْضُ مَنْ يُفْتِي هَا هُنَا أَحَق بِالسجْنِ مِنَ السراقِ ([٩]).

إن من البلاء أن يُرْجَع في أمور الناس إلى أهل العلم الزائف أو العلم المُدعَى أو مَنْ يُنْسَبُون إلى العلم اسمًا فقط، مع أن الشرع الحنيف يأمر باحترام التخصص، قال تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النحل: ٤٣]. وأهل الذكر هم العلماء، والذكر هو الوحي». قال الشافعي: "ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام إلا من جهة العلم، وجهة العلم ما نص في الكتاب، أو في السنة، أو في الإجماع، أو القياس على هذه الأصول، وما في معناها، قال تعالى: ﴿قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِن رِّزۡقٖ فَجَعَلۡتُم مِنۡهُ حَرَامٗا وَحَلَٰلٗا قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡۖ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ٥٩ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضۡلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَشۡكُرُونَ﴾ [يونس: ٥٩ – ٦٠] ([١٠])".

وحال المجتمع الذي يتصدر فيه للفتوى في مهمات المسائل مَنْ لا يعرفون شيئًا من أصولها كما قال القائل:

كبهيمة عمياء قاد زمامها *** أعمى على عوج الطريق الجائر

التساهل في الفتوى:

وفي هذا العصر تساهل الناس في الإفتاء من أكثر من ناحية، تساهلوا من ناحية إصدارها، وتساهلوا من ناحية تَلَقيها، فلئن كان البعض يتصدى للفتوى وليس من أهلها، فإن المستفتي لا بد أن يبحث عن ثقة يستفتيه، ولقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من سؤال غير المتخصصين، فقال: ((إِن اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتخَذَ الناسُ رُؤُوسًا جُهالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلوا وَأَضَلوا [١٠])).

وأخطرُ أنواعِ الفُتيا: إصدارُ أحكام وآراء تعسفية يترتبُ عليها شق الصفوف، وتمزيقُ الوحدة، وإضعافُ الدعوةِ، وتبديدُ الجُهد، وسَوْقُ الأمة إلى مزالقَ خطرة، فترى البعض يُحللُ ويحرم، ويُصوبُ ويُخطئ، ويُحسنُ ويُقبح، ويجعلُ الخوضَ في قضيةٍ من القضايا حقا خالصًا له وحده، لا يزاحمه فيه غيره، فيُغفلُ الرأَي الآخر، ويتهمُه بالقصور، ويقذفُ صاحبهَ بالبلادة ويرميهِ بالجهل، ويصفه بالإثارةِ وحب الظهورِ، وربما رماهُ بالعمالةِ والخيانة، بل قد يتجرأ

البعض فيتطاول على المؤسسة الرسمية ويصادر على عملها ومهامها، إعجابًا بالرأي واتباعًا للهوى، دون نظر لمعقولية الخلاف في بعض المسائل.

ومن الأسباب التي أدت إلى التساهل في الفتوى:

أولًا: حب الظهور وبريق الشهرة، وهو من أكبر الأسباب التي تدعو المتصدرين إلى إصدار الفتاوى بلا ضابط، فصاحب الفتاوى المتساهلة تزداد شعبيته، وتكثر جماهيره، ويُثْنَى عليه بأنه معتدل، وأنه يمثل المنهج الوسطي ... وغير ذلك من العبارات البراقة، بينما صاحب الفتوى المستندة إلى الأدلة الشرعية يوصف بأنه متشدد، وأنه لا يعرف إلا لغة التحريم، وأنه يشق على الناس ويثقل عليهم.

ثانيًا: الجهل وعدم دراسة الأحكام الشرعية دراسة منهجية مؤصلة: وإنما الاعتماد على الثقافة العامة، والدراسة السطحية للمسائل.

ثالثًا: عدم استشعار مسؤولية الفتوى وما يترتب عليها، فَيُسْأَل بعضهم عن مسألة معينة، ويشاهده الملايين من البشر، ومع ذلك يجيب مباشرة ولو عرضت مسألته على عمر رضي الله عنه لجمع لها أهل بدر.

رابعًا: العجلة وعدم التأني والنظر والتأمل، فبعض المفتين يُسأَلُ عن أربع، أو خمس مسائل دفعة واحدة، ثم يجيب إجابة سريعة، دون تَثَبت.

خامسًا: إرضاء التيار أو الجماعة أو الحزب، أو الدفاع عن فكر، وذلك لأجل الحصول على شيء من متاع الدنيا وحطامها الفاني، إما منصب، أو مال، أو غير ذلك، وهذا حال علماء السوء، قال تعالى: ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمۡ لِيُرۡضُوكُمۡ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ إِن كَانُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ **[التوبة: ٦٢]**.

السلم الاجتماعي:

إن السلم المجتمعي يُعْنَى به حالة من التماسك الاجتماعي، يسعى فيها أبناء الوطن نحو الوصول إلى مطامح مجتمعهم الحضارية المؤسسة على مجموعة من المبادئ، بحيث تسمح لجميع الشرائح والفئات الاجتماعية بالتعايش والتفاعل والتشارك، وإن كان مع وجود اختلاف في وجهات النظر وتباين في الأفكار والمواقف.

وقد جاءت دعوة الإسلام للسلم والسلام على مستوى العالم أجمع والبشرية جمعاء، وقد تكرر الحديث عن السلم والسلام في أكثر من خمسين آية في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ **[يونس: ٢٥]. وقال تعالى:** ﴿يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ **[المائدة: ١٦].**

ويقرر القرآن الكريم أن المبدأ الأساس في العلاقات بين البشر هو مبدأ السلم والتعاون يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾

[الحجرات: ١٣].

كما يوجه الإسلام الأمة المسلمة إلى إنشاء العلاقات السلمية القائمة على البر والقسط والإحسان مع الأمم الأخرى، يقول تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ **[الممتحنة: ٨].**

وحتى لو نشبت الحرب والمعركة مع المعادين المعتدين فإن الإسلام يشجع على اغتنام أي فرصة لإيقاف الحرب والقتال إذا ما أظهر الطرف الآخر إرادته في التراجع عن عدوانه والرغبة في إقامة علاقات سلمية، يقول تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ **[الأنفال: ٦١]، ويقول تعالى:** ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ **[النساء: ٩٠]، وإذا كانت هذه دعوة الإسلام على المستوى العالمي وفي العلاقة بين الأمة وسواها، فمن الطبيعي أن تكون أكثر تأكيدًا وإلحاحًا على الصعيد الداخلي؛ لذلك تناولت العديد من آيات القرآن الكريم وتشريعات الإسلام قضية الوحدة والوئام والسلم ضمن**

الكيان الإسلامي، يقول تعالى: ﴿إِن هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢]، وفي إشارة واضحة إلى الآثار التدميرية للنزاع الداخلي يقول تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، فنتيجة النزاع الفشل وتبديد الجهود، وضعف استغلال المقومات والمقدرات.

وبناءً على ما سبق ينبغي أن تنطلق الفتاوى لتراعي هذه الجوانب، فإذا ما تصادمت الفتاوى مع أصول الدين ومقاصده، وإذا أدت إلى شقاق أو نزاع أو فرقة فلا شك أن الفتاوى حينئذٍ تتناقض مع السلم المجتمعي، وإذا كانت الفتاوى المنضبطة تعد صمام أمان للمجتمع بما تطرحه من رأي فقهي موثق، فإنها –أي الفتاوى– قد تكون معوقًا ومهددًا للسلم الاجتماعي إذا ما شَابَهَا عَوَارٌ أو قصور، ومن أهم الانحرافات التي تشوب الفتاوى ما يأتي:

١– أن تصدر فتاوى في القضايا المهمة التي تتعلق بمصير الأمة الإسلامية في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية، والاجتماعية، وفي قضايا التخلف، والتبعية، والتنمية، والاستعمار. فمثل هذه القضايا المصيرية لا ينبغي إصدار فتاوى فردية، بل تحتاج إلى المؤتمرات، أو الندوات التخصصية التي تدرس الموضوع من كل جوانبه.

٢– أن تصدر الفتاوى غير مبنية على النصوص الواردة بشأنها، أو مبنية على نصوص يتم تأويلها أو لَيُّ أعناقها للوصول إلى فتوى معينة.

٣– اعتماد الفتاوى المتشددة التي تنفر الناس، ولا تبشر، وتعسر عليهم ولا تيسر.

٤– التسرع في إصدار الفتاوى لصالح طرف دون استماع لكل أطراف النزاع.

٥– أن تُسَيس الفتاوى، بحيث تصدر لصالح اتجاه معين أو تيار سياسي ما ...

وهذا الانحراف في الفتوى له آثاره الخطيرة على الفرد والمجتمع، ففضلًا عن إثارة بلبلة وحيرة بين صفوف الناس، فإنه يؤثر على هيبة العلماء واحترامهم بين الناس، بل ويدع مجالًا للتشكيك في قدراتهم أو نزاهتهم، ما يزيد المفاصلة بين العلماء الموثوق بهم، والذين ائتمنهم رب العالمين على الوحي لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، وبين الناس.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

([1]) مسند أحمد (8761).

([2]) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ١٠).

([3]) مسند أحمد (١٦٧٤٤).

([4]) الزهد لابن المبارك، ص: ١٨.

([5]) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ١٣٥).

([6]) الفقيه والمتفقه (٢/ ٤٦).

([7]) رواه ابن سعد في الطبقات (١/ ١١٠)، والدارمي في سننه(١/ ٥٣).

([8]) شرح السنة للبغوي (١/ ٣٠٥).

([9]) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ٣٨٨).

([10]) المرجع السابق (٢/ ٥٩).

([١١]) صحيح البخاري (١٠٠)، وصحيح مسلم (٢٦٧٣).